جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسون **ج ص ع٥٦-٣١**
٢٨ أيار/ مايو ٢٠٠٣
البند ١٤-١٠ من جدول الأعمال **WHA56.31**

الطب التقليدي (الشَّعبي)

جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسون،

إذ تتذكّر بالقرارات ج ص ع٢٢-٥٤ وج ص ع٢٩-٧٢ وج ص ع٣٠-٤٩ وج ص ع٣١-٣٣ وج ص ع٤٠-٣٣ وج ص ع٤١-١٩ وج ص ع٤٢-٤٣ وج ص ع٥٤-١١؛

وإذ تشير إلى أن مصطلحات "الطب التكميلي" أو "الطب البديل" أو الطب "غير الكلاسيكي" أو "الطب الشعبي" تستخدم للدلالة على أنواع كثيرة من الرعاية الصحية غير الكلاسيكية والتي تنطوي على مستويات مختلفة من التدريب والكفاءة؛

وإذ تلاحظ أن مصطلح "الطب التقليدي" يشمل مجموعة منوعة واسعة النطاق من العلاجات والممارسات التي تتباين بشدة من بلد لآخر ومن إقليم لآخر؛

وإذ تدرك أن الطب التقليدي أو التكميلي أو البديل له سمات إيجابية عديدة، وأن للطب التقليدي ولممارسيه دوراً هاماً في علاج الاعتلالات المزمنة وتحسين نوعية حياة من يعانون اعتلالات بسيطة أو أمراضاً مستعصية معينة؛

وإذ تقر بأن المعارف الخاصة بالطب التقليدي هي ملك للمجتمعات والأمم التي نشأت فيها، وينبغي احترامها احتراماً تاماً؛

وإذ تلاحظ أن التحديات الرئيسية التي تواجه استعمال الطب التقليدي تشمل عدم وجود شبكات منظمة تضمّ الممارسين التقليديين؛ وعدم وجود قرائن سليمة تشير إلى مأمونية الطب التقليدي ونجاعته وجودته، وضرورة اتخاذ تدابير من أجل ضمان الاستعمال السليم للطب التقليدي ومن أجل حماية وحفظ المعارف التقليدية والموارد الطبيعية الضرورية لتطبيقه على نحو مستدام، وتدريب الممارسين التقليديين وإصدار تراخيص لهم؛

وإذ تلاحظ أيضاً أن الكثير من الدول الأعضاء تتخذ إجراءات لدعم الاستعمال السليم للطب التقليدي في نظمها الخاصة بالخدمات الصحية،

١- **تلاحظ** استراتيجية منظمة الصحة العالمية للطب التقليدي وغاياتها الرئيسية الأربع، وهي صوغ السياسة العامة، وتعزيز المأمونية والنجاعة والجودة، وضمان الإتاحة، وتعزيز الاستعمال الرشيد؛

٢- **تحث** الدول الأعضاء على القيام بما يلي، وفقاً للتشريعات والآليات الوطنية القائمة:

(١) تطويع استراتيجية منظمة الصحة العالمية للطب التقليدي واعتمادها وتنفيذها، حسب الاقتضاء، كأساس للبرامج أو خطط العمل الوطنية الخاصة بالطب التقليدي؛

(٢) القيام، حسب الاقتضاء، بصياغة وتنفيذ سياسات ولوائح وطنية بشأن الطب التقليدي والطب التكميلي والبديل دعماً للاستعمال السليم للطب التقليدي وإدماجه في نظم الرعاية الصحية الوطنية، حسب الظروف السائدة في بلدانها؛

(٣) الاعتراف بدور بعض الممارسين التقليديين باعتبارهم من المصادر الهامة لخدمات الرعاية الصحية الأولية، وخصوصاً في البلدان المنخفضة الدخل، ووفقاً للظروف الوطنية السائدة؛

(٤) إنشاء نظم وطنية لرصد مأمونية الأدوية، أو توسيع نطاق النظم القائمة من هذا القبيل وتعزيزها، بغية رصد الأدوية العشبية وسائر الممارسات التقليدية؛

(٥) تقديم الدعم الكافي للبحوث الخاصة بوسائل المعالجة التقليدية؛

(٦) اتخاذ التدابير الكفيلة بحماية وحفظ المعارف الخاصة بالطب التقليدي وموارد النباتات الطبية وتحسينها عند اللزوم لأغراض التطوير المستدام للطب التقليدي، حسب الظروف السائدة في كل بلد، ويمكن أن تشمل هذه التدابير، حسب الاقتضاء، حقوق الملكية الفكرية للممارسين التقليديين فيما يتعلق بالصيغ والنصوص الخاصة بالطب التقليدي كما تنص عليه التشريعات الوطنية المتسقة مع الالتزامات الدولية وإشراك المنظمة العالمية للملكية الفكرية في إقامة نظم حماية وطنية فريدة من نوعها؛

(٧) القيام عند الضرورة بتعزيز ودعم التدريب وعند اللزوم إعادة التدريب لممارسي الطب التقليدي وفقا للظروف الوطنية، وتوفير نظام للتأهيل أو الاعتماد أو الترخيص لممارسي الطب التقليدي؛

(٨) توفير معلومات يعول عليها عن الطب التقليدي والطب التكميلي والبديل من أجل المستهلكين ومقدمي الخدمات، من أجل تعزيز استعمالها على نحو سليم؛

(٩) القيام، حسب الاقتضاء، بضمان مأمونية وفعالية وجودة الأدوية العشبية عن طريق تحديد مواصفات وطنية للمواد الخام العشبية وصيغ الطب التقليدي، أو إصدار دراسات عنها؛

(١٠) القيام، حسب الاقتضاء، بتشجيع إدراج الأدوية العشبية في قوائم الأدوية الأساسية مع التركيز على الاحتياجات المبينة للبلدان في مجال الصحة العمومية وعلى المأمونية والجودة والفعالية المتثبت منها للأدوية العشبية؛

(١١) تعزيز تعليم الطب التقليدي في كليات الطب، حسب الاقتضاء؛

٣- **تطلب إلى** المدير العام ما يلي:

(١) تسهيل الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء المهتمة من أجل صياغة سياسات ولوائح وطنية بشأن الطب التقليدي والطب التكميلي والبديل، وتعزيز تبادل المعلومات والتعاون بشأن السياسات واللوائح الوطنية للطب التقليدي فيما بين الدول الأعضاء؛

(٢) تقديم الدعم التقني، بما فيه تطوير منهجية من أجل رصد أو ضمان الجودة والفعالية والمأمونية وإعداد المبادئ التوجيهية، وتعزيز تبادل المعلومات؛

(٣) تقديم الدعم التقني إلى الدول الأعضاء في تحديد دواعي علاج الأمراض والاعتلالات عن طريق الطب التقليدي؛

(٤) السعي، مع المراكز المتعاونة مع المنظمة، إلى الحصول على معلومات قائمة على قرائن عن جودة ومأمونية وفعالية ومردودية العلاجات التقليدية بغية توفير الإرشادات للدول الأعضاء بشأن تحديد المنتجات التي يتم إدراجها في الإرشادات والمقترحات الوطنية الخاصة بسياسات الطب التقليدي متلما هي مستخدمة في النظم الصحية الوطنية؛

(٥) تنظيم دورة تدريبية إقليمية، حسب الاقتضاء، بشأن ضبط جودة الأدوية التقليدية؛

(٦) التعاون مع سائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ومع المنظمات غير الحكومية الأخرى في مختلف المجالات المتصلة بالطب التقليدي، بما في ذلك البحوث وحماية المعارف الخاصة بالطب التقليدي والحفاظ على موارد النباتات الطبية؛

(٧) تعزيز الدور الهام الذي تضطلع به المراكز المتعاونة مع المنظمة بشأن الطب التقليدي في تنفيذ استراتيجية منظمة الصحة العالمية للطب التقليدي، وخصوصاً في تعزيز البحوث وتدريب الموارد البشرية؛

(٨) تخصيص موارد كافية للطب التقليدي على كل من المستوى العالمي والإقليمي والقطري للمنظمة؛

(٩) تقديم تقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار إلى جمعية الصحة العالمية الثامنة والخمسين عن طريق المجلس التنفيذي.

الجلسة العامة العاشرة، ٢٨ أيار/ مايو ٢٠٠٣
ج٥٦/ المحاضر الحرفية/١٠

= = =